



الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

مجلس نواب الشعب السوارذات
2019
الإدارة العامة

النائب ياسين العياري

عضو لجنة التونسيين بالخارج

عضو لجنة الحقوق و الحريات و العلاقات الخارجية
عضو لجنة الصداقة البرلمانية التونسية الألمانية

المراسلة رقم 324 / 2019

تونس في 20 فيفري 2019

إلى السيد رئيس مجلس نواب الشعب

سؤال كتابي إلى السيد وزير تكنولوجيايات الاتصال والاقتصاد الرقمي على معنى
الفصلين 96 من الدستور و 145 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب.

الموضوع : حول إرسال ذات معنوية مجهولة لإرساليات قصيرة مشبوهة

سيدي الوزير ، سلاما واحتراما،

وصلت إرساليات قصيرة للذات المعنوية تحيا تونس، و بالرجوع إلى الرائد الرسمي لم أجد
أية ذات معنوية بهذا الاسم.

الرجاء التفضل بتوضيح:

- ماهي الذات المعنوية المتعاقدة مع إحدى شركات الاتصال لإرسال هاته الإرساليات؟
- كيف سمحت مصالح الرقابة باستعمال اسم ذات معنوية غير موجودة ؟
- هل الذي قام بالتسجيل هي منظمة التي تملك العلامة التجارية " تحيا تونس " ؟

سيدي الوزير نذكركم بكل لطف، أنكم مطالبون بالإجابة عن الأسئلة الكتابية في أجل أقصاه
10 أيام من تاريخ تسلمكم إياها وذلك طبقا لمقتضيات النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب.

في انتظار ردكم، تقبلوا سيدي الوزير بأسمى التقدير.

ياسين العياري
النائب

العنوان : مجلس نواب الشعب باردو 2000 تونس

موقع الواب : www.yassine-ayari.com

صفحة الفيسبوك : www.facebook.com/yassine.ayari.page.officialle

البريد الإلكتروني : yassine.ayari@arp.tn

الجوال : +216 23 190 900

+49 152 10 83 03 07

dimanche Aujourd'hui

نتشرف بإعلامك بقبول تسجيلك بسجل المترشحين للإنخراط
بحركة "تحيا تونس" وسنعلمك في القريب العاجل بموعد
تسليمك بطاقة انخراطك وكيفية مشاركتك في المؤتمر
التأسيسي للحركة
شكرا علي ثقتكم
تحيا تونس!

15:00



الجمهورية التونسية

وزارة تكنولوجيا الاتصال
والاقتصاد الرقمي


تونس، في 8 - ماي 2019

ص - 2019 - 02 - 001350

من وزير تكنولوجيا الاتصال والاقتصاد الرقمي

إلى

السيد رئيس مجلس نواب الشعب



الموضوع: حول سؤال كتابي من السيد النائب ياسين العياري بخصوص إرسال ذات معنوية مجهولة لإرساليات قصيرة مشبوهة .

المرجع: مكتوب مجلس نواب الشعب عدد 649 المؤرخ في 7 مارس 2019.

---***---

وبعد،

تبعاً للمكتوب المذكور بالمرجع أعلاه الخاص بسؤال كتابي من السيد النائب ياسين العياري بخصوص إرسال ذات معنوية مجهولة لإرساليات قصيرة مشبوهة ، أتشرف بإفادتكم بالمعطيات التالية:

- في خصوص الذات المعنوية المتعاقدة مع إحدى شركات الاتصالات لإرسال هاته الإرساليات : تم بمقتضى اتفاقيات مبرمة بين الدولة التونسية ومشغلي الشبكات العمومية للاتصالات، إسناد إجازات للمؤسسات المذكورة بهدف توفير خدمات اتصالات للعموم وفق المبادئ العامة لإستمرارية الخدمة وعدم التمييز بين الحرفاء مع الإلتزام تقنيا بتوفير التغطية الكفيلة بتوفير خدمات ذات جودة خدمات عالية. وفي هذا الصدد، يجدر التذكير بأن علاقة المشغل بحرفائه هي علاقة ثنائية وتجارية لا دخل لوزارة تكنولوجيا الاتصال والاقتصاد الرقمي، علما وأن عملية التعاقد لا تمرقانونا عبر الوزارة لعدم صفتها في العلاقة الثنائية بين المشغل

5/787

والحريف. وبالتالي فإن الوزارة لا تتوفر لديها المعطيات بخصوص هوية حرفاء مشغلي الشبكات العمومية للإتصالات التي تظل علاقة تجارية ثنائية تحكمها قواعد التشريع التجاري.

هذا ونفيدكم أن مجلة الاتصالات ونصوصها التطبيقية (خاصة الأمر عدد 3026 لسنة 2008) تفرض على مشغلي الشبكات العمومية للإتصالات عرض العقود النموذجية للحرفاء (وليس الإسمية) على الهيئة الوطنية للإتصالات للمصادقة قبل اعتمادها مع حرفائهم.

- بخصوص مسألة الرقابة: تضبط مجلة الاتصالات صلاحيات الوزارة في متابعة إنجاز الإجازات المسندة لمشغلي الشبكات العمومية للإتصالات. وتشمل هذه الصلاحيات الناحية التجارية والفنية عبر الهيئة الوطنية للإتصالات من ناحية والإلتزام بالسياسات العامة للدولة من ناحية أخرى مثل برنامج الخدمات الشاملة وسياسة الإدماج الرقمي.

- كما يخضع مشغلي الشبكات العمومية للإتصالات إلى رقابة شبه قضائية من قبل الهيئة الوطنية للإتصالات المخولة لقبول التظلم ممن لديه الصفة والمصلحة من المشغلين أو الحرفاء أو منظمات الدفاع عن المستهلك، لتقديم دعاوى وتعتبر القرارات الصادرة عنها أحكام قضائية ابتدائية.

- تضع الهيئة الوطنية للإتصالات على ذمة الحرفاء خدمة SMS stop، التي خول له عدم القبول آليا للإرساليات العشوائية أو غير المرغوب فيها.

والسلام

عن وزير الشؤون الاقتصادية والتجارة الخارجية
والمستهلكات، السيد محمد بن
الصادق زهير

الصادق زهير